تحرك عاجل

محكمة عسكرية ترفض استئنافا لأحد النشطاء

رفضت محكمة عسكرية إسرائيلية طلب استئناف تقدم به أحد المدافعين عن حقوق الإنسان، عبد الله أبو رحمة، ضد حكم لمدة أربعة أشهر مع وقف التنفيذ بسبب مشاركته السلمية في مظاهرة. وقال القاضي العسكري في حيثيات الحكم إن "حماس المستأنف يجب أن يخفت خلال السنوات القادمة."

ورفضت محكمة عسكرية الاستئناف الذي تقدم به **عبد الله أبو رحمة** ضد حكم صادر ضده لمدة أربعة أشهر مع وقف التنفيذ وغرامة بقيمة 1300 دولار أمريكي يوم 17 نوفمبر/تشرين الثاني. وأضاف الحكم أنه إذا ثبتت مشاركته فيما تعتبره السلطات الإسرائيلية انتهاكا أو "عرقلة جندي أثناء أداء عمله" خلال السنوات الثلاثة المقبلة، فإنه سيكون لزاما عليه قضاء الحكم الصادر ضده.

حكم على عبد الله أبو رحمة في شهر فبراير/شباط 2015 بعدما أدين "بعرقلة جندي أثناء أداء عمله". اعتقل في مايو/أيار 2012 عندما كان يقف أمام جرافات عسكرية تحمل كتلا إسمنتية لاستخدامها حواجز طرقية خلال احتجاج نظمه فلسطينيون عند حاجز بيتونيا في الضفة الغربية المحتلة إحياء لذكرى النكبة (نزوح أكثر من 700,000 فلسطيني في عام 1948)، ودعما للسجناء والمعتقلين الفلسطينيين.

وحاجج محامو عبد الله أبو رحمة في طلب الاستئناف أن التهم التي وجهها الادعاء العسكري إليه لا تستدعي ملاحقته جنائيا؛ وبأنه عوقب لأنه كان يمارس حق الصمت خلال استجوابه في أعقاب اعتقاله؛ وبأن عملية الاستجواب شابتها عيوب. واشتملت الحجج التي ساقها القاضي لتبرير رفض طلب الاستئناف إشارة إلى جرائم سابقة متعلقة بالنظام العام، منها التحريض على إلقاء الحجارة.

وعانى الفلسطينيون، على مدى عقود، من قيود صارمة فيما يخص حرية التعبير والتجمع يفرضها الجيش الإسرائيلي ومنها فرض قيود واسعة وتعسفية على الاحتجاج في الضفة الغربية المحتلة.

يرجى الكتابة فوراً باللغة العربية أو العبرية أو باللغة الإنجليزية أو بلغتكم الأصلية:

- إدانة المضايقات التي يتعرض لها عبد الله أبو رحمة ومدافعون فلسطينيون آخرون عن حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية، ودعوة السلطات الإسرائيلية إلى حماية الحق

في حرية التعبير والتجمع من خلال إلغاء الإجراءات العقابية التي تقيد حق الفلسطينيين في التجمع من أجل تنظيم احتجاجات سلمية.

ويرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 31 ديسمبر/كانون الأول 2015 إلى:

رئيس الوزراء
Prime Minister
Benjamin Netanyahu
Office of the Prime Minister
3 Kaplan St, PO Box 187
Kiryat Ben-Gurion
Jerusalem 91950, Israel
البريد الإلكتروني: b.netanyahu@pmo.gov.il
pm_eng@pmo.gov.il
طريقة المخاطبة: **Dear Prime Minister**

القاضي العسكري في الادعاء
Military Judge Advocate General
Brigadier General Danny Efroni
6 David Elazar Street
Hakirya, Tel Aviv, Israel
Fax: +972 3 569 4526
البريد الإلكتروني: avimn@idf.gov.il
طريقة المخاطبة: **Dear Judge Advocate General**

كما يرجى إرسال نسخ إلى:

وزير الدفاع
Minister of Defence
Moshe Ya'alon
Ministry of Defence
37 Kaplan Street, Hakirya
Tel Aviv 61909, Israel
Fax: +972 3 691 6940
+972 3 696 2757
البريد الإلكتروني: pniot@mod.gov.il

وابعثوا بنسخ أيضاً إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إرفاق العناوين الدبلوماسية الواردة فيما يلي:

الاسم، العنوان 1، العنوان 2 ، العنوان 3 ، رقم الفاكس، البريد الإلكتروني، طريقة المخاطبة.

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. هذا رابع تحديث للتحرك العاجل رقم 320/14. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الرابط التالي: www.amnesty.org/en/documents/mde15/1067/2015/en/

تحرك عاجل

محكمة عسكرية ترفض استئنافا لأحد النشطاء

معلومات إضافية

عبد الله أبو رحمة هو رئيس اللجنة الشعبية ضد الجدار في قرية بلعين بالضفة الغربية، التي تنظم احتجاجات أسبوعية ضد السور/الجدار والذي يبلغ طوله 700 كيلومتر على الأقل، وبُني أساسا فوق أراضي فلسطينية بحيث يفصل قرى عن بعضهما بعضا ويعزل عدة فلسطينيين عن أراضيهم. ومنذ عام 2005، ينظم سكان من قرية بلعين ونشطاء فلسطينيون وإسرائيليون وأجانب مظاهرات أسبوعية احتجاجا على السور/الجدار، ومصادرة السلطات الإسرائيلية أراضيهم من أجل البناء عليها. ويواجهون انتهاكات لحقوق الإنسان بشكل منتظم. وقد اعتقل محمد خطيب من قرية بلعين أيضا من طرف القوات الإسرائيلية خلال الاحتجاج الأسبوعي يوم 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2015. وأفرج عنه في مساء 16 نوفمبر/تشرين الثاني بعدما دفع كفالة باهظة بلغت قيمتها 1284 دولاراً أمريكياً، ووجهت له تهمة الاقتراب من منطقة عسكرية.

وبعدما اعتقل عبد الله أبو رحمة يوم 10 مايو/أيار 2012، أفرج عنه بكفالة بعد ساعات قليلة ولم يستدعى سوى في فبراير/شباط 2013 بعدما أدين بعرقلة جندي أثناء أداء عمله. أدين يوم 21 أكتوبر/تشرين الأول 2014. واعترف الادعاء العسكري الإسرائيلي يوم 8 فبراير/شباط 2015 خلال جلسة ما قبل النطق بالحكم بأن تصرفات عبد الله أبو رحمة لم تكن عنيفة، لكنها أضافت أنه يجب أن يقضي في السجن "بضعة أشهر". وقد حاجج الادعاء العسكري بأن سجنه سيرسل رسالة واضحة إلى المتظاهرين مفادها بأن من يخالف الأوامر الصادرة عن قوات الأمن يجب أن يتوقع أن يذهب إلى السجن. وقد حكم عليه يوم 23 فبراير/شباط 2015 بأربعة أشهر مع وقف التنفيذ، وغرامة قيمتها نحو 1300 دولار أمريكي. ولاحظ القاضي عند تلاوة الحكم أن عبد الله أبو رحمة لم يدن بسبب مشاركته في مظاهرة. وهذا يخالف صراحة، حسب محاميه، ما توصلت إليه المحكمة في أكتوبر/تشرين الأول 2014. وخلص القاضي خلال تبريره للحكم إلى أن تصرف عبد الله أبو رحمة لم يكن مخططا له من قبل كما لم يكن عنيفا لكنه كان من باب المقاومة السلبية التي لم ينجم عنها أي ضرر جسيم. واعترفت المحكمة أيضا بأدلة قدمها فريق الدفاع مفادها بأنه في عام 2010، أعلن الاتحاد الأوروبي بأن عبد الله أبو رحمة "مدافع

عن حقوق الإنسان وملتزم بالاحتجاج غير العنيف ضد الطريق الذي يسلكه جدار الفصل الإسرائيلي في قرية بلعين بالضفة الغربية"، فضلا عن مواد صادرة عن منظمة العفو الدولية مفادها بأنه يلاحق قضائيا بسبب ممارسته الحق في الاحتجاج السلمي.
أدين عبد الله أبو رحمة في عام 2010 بتهم تشمل "التحريض" و"تنظيم مظاهرة غير قانونية والمشاركة فيها." وقبل القاضي العسكري في هذه القضية بأن عبد الله أبو رحمة شجع المتظاهرين في بلعين على رشق الجنود الإسرائيليين بالحجارة. استند قرار القاضي على بيانات ثلاثة أطفال أدلوا بها عند اعتقالهم لكنهم تراجعوا عنها في المحكمة، قائلين إنهم أجبروا عليها. وقالوا إنهم لا يعرفون اللغة العبرية أي اللغة التي كتبت بها هذه البيانات. حكم على عبد الله أبو رحمة بستة عشر شهرا في السجن، إضافة إلى ستة أشهر سجنا مع وقف التنفيذ.

الاسم: عبد الله أبو رحمة
الجنس ذكر أم أنثى: ذكر